

3088 - أحكام المعتدة عدة وفاة - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

ما الذي يجوز للمحادة اذا توفي عنها زوجها؟ هل تخرج من بيتها لقضاء حاجتها واعمالها مثل زيارة الاقارب وهل تستطيع الخروج ليلا ام نهارا فقط المحادة يعني ان تراعي خمسة امور - 00:00:00

الامر الاول بقاءه في البيت حتى تنتهي عدتها لان الرسول لان الرسول صلى الله عليه وسلم امر المرأة بذلك لكن لها الخروج لحاجتها الطعام او غيره من السوق او الذهاب الى المستشفى - 00:00:20

العلاج او المحكمة للخصومة وهكذا خروجها مدرسة او طالبة لا بأس بذلك او مديرة لكن مع مراعاة الامور الاربعة الاخرى الثاني الملابس الجميلة الملابس العادية الثالث عدم الطيب الرابع عدم الحرية لا ذهب ولا فضة ولا اسورة الناس او غيره - 00:00:40

الخامس عدم التكحل والحنا اذا رعت هذه الامور فلها الخروج لحاجتها من تدريس او طلب علم او خصومة او علاج او نحو ذلك. نعم - 00:01:10